



10 جويلية 2017

من وزير المالية
إلى
السيد

316

№ 7760

الموضوع: النظام الجبائي للأجور المنفوعة في إطار عقد الكرامة
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 23 جوان 2017

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب معرفة النظام الجبائي للأجور المدفوعة إلى المنتدبين في إطار عقد الكرامة، يشرفني إعلامکم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل تنتفع المنح المسندة في إطار تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل والمنح المسندة من قبل المؤسسات في نفس الإطار، بالإعفاء من الضريبة على الدخل بين أيدي المنتفعين بها وكذلك من الأداء على التكوين المهني ومن المساهمة في صندوق النهوض بالمسکن لفائدة الأجراء.

هذا، وفي الحالة الخاصة بمکتوبکم وإذا تبين أن الأمر يتعلق ببرنامج "عقد الكرامة" الذي يندرج في إطار تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل كما تم التنصيص عليه بالأمر الحكومي عدد 385 لسنة 2017 المؤرخ في 09 مارس 2017 الذي تم الأمر عدد 2369 المؤرخ في 16 أكتوبر 2012 المتعلق بضبط برامج الصندوق الوطني للتشغيل وشروط وصيغ الانتفاع بها، فإن الأجور الممنوحة إلى المنتدبين في إطار عقد الكرامة المذكور تنتفع بنفس النظام الجبائي التفاضلي المبين أعلاه.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
للدراستات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوشديري نصيرية

وزارة المالية
الإدارة العامة للأداءات
11 جويلية 2017
السوارة
لجنته

نسخة مطلقه تراسل تراسل السيد المدير العام للأداءات للإعلام
المستوفى الحساب
للدراستات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوشديري نصيرية
№ 7760